الأثار السياسية للفساد في المجتمعات

د.جمال علي التونسي*

الملخص:

هدفت الدراسة إلى معرفة تأثير الفساد على مؤسسات الدولة وانتشاره في المؤسسات الحكومية مما يودي إلى تدني مستوى الخدمات وضعف الأداء وانتشار الظواهر السلبية في مختلف المجالات،

حيث تمحورت اشكالية البحث حول ماهي الأثار السياسية والاجتماعية التي يتركها الفساد على المجتمعات واستخدم المنهج التاريخي الذي يقوم بتتبع الظاهرة وتحديد مراحل تطورها لمعرفة نقاط مواجهة هذه الظاهرة كما استخدم المنهج التحليلي لتحليل الظاهرة إلى جزئيات بسيطة لوضع حلول لكل الوحدات المكونة منها الظاهرة كما سعت الدراسة إلى التوصل إلى طرق وآليات مجابة الفساد والرفع من مستوى المؤسسات الحكومية وأوصت الدراسة بالاهتمام بالمؤسسات المالية والرقابية وتفعيل قوانين مجابهة الفساد وطرق الوقاية منه وإعداد خطط استراتيجية بناءه بالدول لسد الثغرات والقنوات المساعدة لانتشار الفساد .

الكلمات المفتاحية:

الفساد السياسي – الراي العام – المشاركة الشعبية – المتغيرات الاجتماعية – والاثار السياسية

المقدمة:

يعتبر الفساد من أكبر المشكلات العالمية التي تجمع المؤسسات المحلية والدولية على اعتبارها العقبة الرئيسية أمام الإصلاح والتنمية والاستثمار الصحيح وسبباً مهماً لتنامي أعمال المخدرات والظواهر الهدامة بالمجتمعات ورغم أن معظم الحكومات والقيادات السياسية تعلن أن برنامجها هو مكافحة الفساد فإنه (الفساد) يظل عملياً غائباً عن برامج الحكومة والمؤسسات المختلفة وذلك أن القضاء على الفساد ليس قرار يتخذ ولكنه منظومة من الأعمال والإصلاحات وإعادة بناء الأنظمة في المجتمعات والدول من مختلف المؤسسات كما يعتبر الفساد من بين الظواهر السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي حظيت باهتمام أكاديمي واسع ومن مختلف الشخصيات المختلفة من علم السياسة او علم الاقتصاد وغيرها ينبع الاهتمام بالفساد من الأثار التي يفرزها في الحياة الخاصة والعامة للناس إذ أن أثاره تمتد من الحياة الخاصة للأفراد ألي الحياة العامة للناس فيؤثر في حقوق الأنسان وواجبات وحقوقه.

*محاضر بكلية الاقتصاد والتجارة القره بوللي، جامعة المرقب
إيميل: jamalalisalem25@gmail.com

فالفساد مشكلة عالمية ليست مقتصرة على المجتمعات العربية بصفة خاصة والفرق هو معدلاته وانتشاره وطرق مجابهته. كما أن انتشار الفساد السياسي يقوض من عملية الديمقراطية ويهدد أمن واستقرار المؤسسات التشريعية والحكومية بصفة عامة.

كما يعمل الفساد السياسي على فشل السياسيات العامة للدولة المزمع تنفيذها نتيجة الأثار والنتائج المتوغلة بالمؤسسات بالدولة.

واستنادا على ما سبق ستتناول الورقة البحثية لمفهوم الفساد السياسي وأثاره على المجتمعات وأسباب انتشاره بالاعتماد على مجموعة من المؤشرات والطرق لمواجهة الفساد بشكل عام وتأثير الفساد في العملية الانتخابية والتزوير في الانتخابات كذلك ستتطرق الورقة لمعرفة انتشار الفساد السياسي ومعرفة الأليات والاستراتيجيات التي وضعت للحد من الفساد في المجتمعات.

كما تهدف هذه الورقة لمعرفة المعايير التي يجب توافرها لتطبيق المساءلة والشفافية في المؤسسات الحكومية وتفعيل الدور الرقابي لرصد صور وظواهر الفساد.

التي درس ولايزال يدرس المشكلة البحثية: ظاهـرة الفسـاد من الظواهر الاجتماعيـة والسياسية فيها العلماء والبحـاث وتتلخص اشكالية الدراسة في التسـاؤل الاتي:

هل هناك اثار سياسية للفساد في المجتمعات "وماهي طرق مجابهته .واسبابه؟

فرضية الدراسة: ندرك تماماً بأن الفساد يتفاعل مع الظروف والمتغيرات المحيطة به ليجعلها مناخاً وبيئة مناسبة لانتشاره ومن هنا ستكون فرضية الدراسة للإجابة على التساؤل الرئيسي للإشكالية هناك أثار سياسية واجتماعية واقتصادية يدركها الفساد في المجتمعات بصفة عامة.

اهمية الدراسة:

1. مساعدة البحث في التعرف على اليات ومعلومات يمكن تشخيصها وطرحها ومعرفة انتشار الفساد بالمجتمعات ومستوياته
2. تقديم معلومات واثراء المكتبة العلمية الوطنية من خلال ما توصل اليه الباحث.
3. يساعد الباحث في صياغة الوسائل الحديثة التي تم استعمالها لمواجهة الفساد المالي والاداري والسياسي.
4. رسم خريطة استراتيجية للمؤسسات ومعرفة الخلل وانتشاره.

اهداف الدراسة:

1- التعرف علي مظاهر الفساد السياسي في المجتمعات والياته.

2- معرفة الاجراءات التي تتخذها المؤسسات والحكومات بشكل عام للحد من الفساد.

3- تسليط الضوء علي اثاره المتنوعة من الجوانب السياسية.

4- معرفة ما مدى درجة ضعف مؤسسات المجتمع المدني والأحزاب السياسية وجماعات الضغط في متابعة الأداء الحكومي .

5- تهدف الدراسة لمعرفة تأثير الفساد في إضعاف شرعية الدولة وحدوث الانفلات الأمني.

المبحث الأول: مفهوم الفساد السياسي والضوابط الانتخابية

من خلال الاستعراض والاطلاع على العديد من الدراسات التي حاولت تعريف الفساد السياسي يمكن ملاحظة مجموعة من المعايير يتم بناء عليها وصف الفساد بأنه سياسي مثل معيار المصلحة العامة، معيار الاقتصاد السياسي أو المعيار القانوني أو معيار الرأي العام، وأخيراً المعيار الثقافي فيما يلي يتم استخلاص هذه المعايير ومنطلقاتها في تحديد مفهوم الفساد السياسي:

يتوفر الفساد السياسي public interestأولاً : التعريف المبني على معيار المصلحة العامة عندما تتوفر حالة يتم فيها تحويل المصلحة العامة إلى مصلحة شخصية للمسؤول السياسي أو الموظف الحكومي أو الفئة الحاكمة وقد تكون المصلحة العامة التي يتم تشخيصها مصلحة فردية للفرد الذي يمارس الفساد أو لصالح أقاربه أو مواليه.

ثانياً: المعيار الاقتصادي / ويركز هذا المعيار على المعاش المالي الذي يحصل عليه المسؤول السياسي أو الموظف العام أو أي فئة أخرى مثل حزب أو طائفة أو شركة من الأموال من خلال المنصب التي يشغله كما ينظر المعيار إلى الاثر التدميري للفساد ليس فقط على اقتصاد الدولة الداخلي بل على الاقتصاد العالمي ككل.(1)

في تحليل الظواهر form alism ثالثاً : المعيار القانوني / ينطلق من النظرية الرسمية الاجتماعية وفقاً لهذا المعيار ليستند الفساد إلى نصوص تشريعات التي تجرم أفعالاً معينة يقوم بها المسؤول السياسي أو الموظف العام بسبب أدراجها ضمن جرائم الفساد المحددة في القانون المتعلق بمكافحة الفساد الذي يضع عقوبات لمرتكبيها مثل الرشوة واختلاس المال العام وكذلك من قوانين الانتخابات وغسيل الأموال

رابعاً: معيار الرأي العام / وهذا المعيار يعتبر أساساً لتحديد ما أذا كان تصرفاً مقيتاً فساداً سياسياً أم لا. اطلاقاً من رفض أو قبول الجمهور له والذي قد يظهر من خلال وسائل الأعلام والمظاهرات واستطلاعات الرأي كما أن الرأي العام على العكس قد يعتبر تصرفاً ما من قبل الفساد مثل حصول المسؤول على بعض الامتيازات الشخصية.

خامساً: المعيار الثقافي: وهو قد يتداخل مع معيار الرأي العام لكن الأول أكثر تباثاً نسبياً من الثاني فهو معيار رأسي. وفقاً للمعيار الثاني ينتج الفساد السياسي من بعض الثقافات في اعتبار بعض التصرفات في العلاقة مع المسؤولين السياسيين أو الموظفين الحكوميين أموراً معتاداً مثل يعتبر التهرب الضريبي والجمركي عملا معتاداً ومقبولاً اجتماعياً في وليست فساداً فقط كثير من الدول النامية.(2)كما يعتبر دفع الرشاوي يتم علي شكل هدايا أو إكراميات عملاً اعتياديا في بعض البلدان كما أن هذا المعيار قد يصطدم بشكل مباشر مع أحكام القانون التي تجرم مثل هذه الأفعال وبغض النظر عن الاختلاف الثقافي ومن تعريفات الفساد :-

1- مجموعة من الأعمال المخالفة للقوانين التي تؤثر على سير الإدارة العامة أو قرارتها بهدف الاستفادة المادية المباشرة أو غير المباشرة.

2- سلوك بيروقراطي منحرف يستهدف تحقيق منافع شخصية بطريقة غير شرعية .

3- استغلال موظفي الدولة لمواقعهم وصلاحياتهم للحصول على كسب غير مشروع أو منافع يتعذر تحقيقها بطرق مشروعة(3).

باعتبارها النمط الشائع للفساد (bribery) كما يذكر عدد كثير من الدارسين من تعريف الفساد ينظر إلى الرشوة باعتبارها جوهر harweid 8 Rogworlandفكل من أرنولد روجو وهارولد الفساد حيث أنها مدمرة للنظام العام، لأن المرتشي لا يعنيه سوى تحقيق مصالحه الشخصية ولو على حساب المصلحة العامة(4) .

المطلب الأول: تعريف الفساد بواسطة المؤسسات والمنظمات الدولية:-

عرف البنك الدولي الفساد بأنه الاستغلال السيء للوظيفة العامة أو الرسمية من أجل تحقيق مصلحة خاصة وعرف صندوق النقد لدولي الفساد بأنه سوء استخدام السلطة العامة لأجل الحصول على مكسب خاص وعرفت منظمة الشفافية الدولية الفساد بأنه كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة شخصية.

- **الفساد في الانتخابات /**تعتبر الانتخابات النزيهة والشفافة من أهم أساليب الديمقراطية الحقيقية ولذا وجب أبعادها عن دائرة الفساد والذي يمكن أن يشوبها ويعصف بمصداقيتها وذلك من خلال ما يعرف بالفساد الانتخابي بوسائله المختلفة حيث تتمثل فيه وسيلة الرشوة الانتخابية للمكانة الكبرى في خطورتها وما يترتب عنها من آثار تمس الحياة السياسية للدولة وهيئاتها المختلفة المنتخبة وعلاقتها بالتنافس وقد تطال علاقة الدولة بالمجتمع الدولي ومكانتها وهيبتها الداخلية والخارجية وثقة الشعب بها ، كما تعرض مختلف المجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية أيضاً كل مجالات التنمية والتطور(5) .

أن نجاح أي عملية انتخابية في العالم يقتضي توافر مجموعة من الشروط والمقومات والتي بدونها لن يكتب لهذه العملية النجاح ومن بين هذه الشروط ضرورة الاحصاء الجيد لمجموعة المتنافسين من خلال أعداد القوائم الانتخابية وفقاً للمقاييس القانونية وإضفاء الدور الرقابي عليها ووضع آليات الطعن فيها في حال الاخلال بنظام أعدادها وتحميل المسؤولية القانونية لكل مخل بنظامها (6).

كما يشكل التمويل غير الخاضع للرقابة وغير المعلن عنه والذي لا يتحلى بالشفافية تهديداً أساسياً لنزاهة الانتخابات وتمثل المساهمات المباشرة في الانتخابات وغيرها من صور الدعم المالي في بعض البلدان نمطاً سائداً من النفوذ السياسي ويعني هذا أن تأثير الناخبين محدودي الدخل على النتائج السياسية يتضاءل بالتدريج ووجدت الجريمة المنظمة في بعض البلدان أن تمويل الحملات الانتخابية يمكن أن يشتري لها نفوذاً سياسياً وأن يمنحها الحماية وقد فوضت

الممارسات التمويلية في بعض الديمقراطيات العريقة ثقة الشعب في الديمقراطية والانتخابات ولوقف هذه التأثيرات التي تؤدي إلى اضمحلال نزاهة الانتخابات والحكم الديمقراطي يجب على النظم الديمقراطية أن تفرض قيوداً صارمة على التمويل السياسي وأن تحكم فيه.

بعض الضوابط الانتخابية التي جرت العادة للحد من الفساد السياسي :-

أولاً : استقلالية الادارة الانتخابية .

ثانياً : تركيبة الادارة الانتخابية .

ثالثاً : مدة عضوية المؤسسة الانتخابية .

رابعاً : صلاحيات ومهام الادارة الانتخابية .

خامساً : حق الاقتراع .

سادساً : السلطة الممولة بترسيم الدوائر الانتخابية .

سابعاً : نظام الانتخابات التشريعية الوطنية .

ثامناً : مواعيد الانتخابات أو الحد الأقصى للفاصل الزمني .

تاسعاً : الضوابط الخاصة بحل النزاعات الانتخابية

- الفساد وحقوق الانسان

يمكن للفساد أن ينعكس انعكاسا مدمراً على توفر السلع والخدمات المرتبطة بحقوق الانسان وجودتها وقدرة الحصول عليها كما أنه يقوي سير المؤسسات والعمليات وشرعيتها وسيادة القانون وفي نهاية المطاف الدولة بحد ذاتها . وقد أولت أليات حقوق الانسان الدولية بما في ذلك مجلس حقوق الانسان المزيد من الاهتمام للأثر السلبي للفساد على التمتع بحقوق الانسان وأصدرت عدة توصيات إلى الدول بهدف محاربة الفساد وقمعه (7) .

كما أصدرت مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الانسان تقرير بعنوان "أثر الفساد على حقوق الانسان في الوطن العربي والدى اوضح ان الفساد بمعناه له تأثير كبير علي حقوق الانسان فهو يقوضها وأكد التقرير على أن أجهزة الأمم المتحدة المعنية بشؤون حقوق الانسان سعت علي دراسة العلاقة المتبادلة بين مكافحة الفساد و حقوق الانسان حيث ثبت اللجنة الفرعية تعزيز حقوق الانسان وأكد التقرير أن الفساد ظاهرة إجرامية متعددة الأشكال ذات أثار سلبية على القيم الأخلاقية والحياة السياسية والاجتماعية بشكل عام(8) كما أكد التقرير الصادر من الأمم المتحدة لسنة 2005 أن جميع حقوق الانسان تتعرض للانتهاك حيث يستشري الفساد ذلك أن انتشار الفساد يفرض تقييد الحقوق المدنية والسياسية وعندما تحول موارد الدولة عن مسار استخداماتها بالشأن العام وتصبح الحكومات عاجزة عن الوفاء بالتزاماتها في مجال الحقوق الاجتماعية والقانونية والاقتصادية

المؤسسات التي يراها المواطنون أكثر فساداً وتنعكس على حقوق الانسان داخل المجتمعات.

البرلمان	%85
القطاع العام	%80
الرئاسة والوزراء	%75
الجمعيات والمؤسسات	%70
المصارف	%65
الشرطة	%60
منضمات غير حكومية	%55
القضاء	%50

المصدر / منظمة الشفافية الدولية

كما أكد الاعلان العالمي لحقوق الانسان والتي تنص المادة 21 في فقرتها الاولي علي ما يلي لكل فرد الحق في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده أي مباشرة أو بواسطة ممثلين يختارون اختياراً حراً وتنص الفقرة (3) من تلك المادة على أن إرادة الشعب هي مصدر السلطة الحكومة ويعبر عن هذه الارادة بالانتخابات النزيهة دورية تجري على أساس الاقتراع السري وعلى قدم المساواة بين الجميع أو حسب أي إجراء مماثل يضمن التصويت.

من هنا تستطيع أن نقول بأن حقوق الانسان مرتبطة ارتباطا وتيق بمدى انتشار الفساد بالمجتمع ففي حالة تفشي هذه الظاهرة سينعكس انعكاسا سلبي على مختلف حقوق الانسان بالمجتمع.

المطلب الثاني: الارادة والمشاركة الشعبية والالتزام السياسي

عندما تقوم الارادة الشعبية بصياغة الارادة السياسية والتحكم فيها يتمتع الجميع بالحرية والرخاء. وتؤدي مشاركة المواطنين بطريقة شاملة في الحوكمة مع وجود وسائل إعلام مستقلة إلى عمليات مراجعة قوية وتوازنات حرجة لجعل عملية المساءلة الحكومية عملية مؤسسية أما إذا لم تكن الارادة السياسية فوق مستوى الشبهات فإن الفساد يطفى نور الديمقراطية ويقضي على روح المبادرة الفردية للقيام بمشروعات خلاقة ويحول دون جلب رأس المال المطلوب. ويحبط المقومات الاساسية لتحقق مستوى من الكفاية الذاتية اللازمة للنمو على المدى الطويل .

وتتضح هذه الصورة على وجه الخصوص في كثير من البلدان في مختلف أنحاء العالم حيث تزداد أعداد الشعوب التي تطالب حكوماتها بتحطيم دائرة الفساد وإدخال إصلاحات حقيقية وتطبيق مبدأ المساءلة وصولا ألي حياة أفضل للجميع لقد بدأ صبر الشعوب ينفذ امام الفساد الذى استشري في كل مكان ابتداء من تعرض المواطن العادي لمضايقات من الشرطة في الشارع من أجل دفع رشاوى متنوعة وابتداء من الأزمة المالية العالمية ونتيجة لذلك تعترف دول

كثيرة وبصفة متزايدة بقوة صوت الجماهير وتأثيره على مكافحة الفساد وبدأت الدول تتحرك لمعالجة الجدور الأساسية التي تغدي الفساد السياسي والعجز الاقتصادي ولكل من سنغافورة وهونج كونج سجل قديم في الحرب على الفساد على كافة المستويات حتى أصبحنا مثلاً يقتدي به وكذلك أدركت بتسوانا والمغرب المزايا التي تعيد على الدولة عندما تسعى نحو النزاهة والحوكمة الجيدة وفى جميع هذه الأمثلة كانت عوامل التغيير التي يقوي بعضها بعضا هي حرية الصحافة وتعبئة قوي المجتمع المدني والتزام الحكومة بالإصلاح الديمقراطي .

إن الشركاء في أي مجتمع هم الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص والمواطن الذي هو المكون الرئيسي لكل هذا وإن كانت مسميات هؤلاء الشركاء يمكن أن تختلف وتضاف إليه وبحيث على المسؤولين والمؤسسات الحكومية باختلاف مستوياتها أن تشرك تفضيلات أخرى شركاء المجتمع هؤلاء في أية سياسة جديدة أو أي سياسات جديدة. فالمشاركة تعد من أهم ضمانات عدم الانحراف عن تحقيق الشأن العام بعكس الفردية في اتخاذ القرارات التي يشوبها دائماً التزوع الفردية ألي تحقيق مصالح شخصية او لفئة على حساب أخرى .

كما أن دعم الحكومة للمشاركة واللامركزية وتمكين المواطنين تجعل جميع الأطراف المجتمعية يشعرون بأهميتهم ويعطيهم الأساس بملكية هذه السياسات العامة(9) .

ويلاحظ أن الديمقراطية تزيد من أنماط الفساد السياسي حيث تظهر قوة سياسية لم تكن موجودة على الساحة السياسية وذلك بعد انهيار الدولة القوية المسيطرة والمتسلطة ، فتشعر النخبة الحاكمة بالخطر من عدم استمرارها في الحكم الأمر الذي يدفعها ألي تزوير الانتخابات .

التأثيرات السياسية

1- عدم الاستقرار السياسي ..عندما يشيع الفساد في الدول المرتبطة بمعاهدات او قروض خارجية فهي تكون ملزمة بشروط جراء اذا ما خلت بها يترتب عليها نتائج وخيمة منها فقدان الدولة لسيادتها من خلال تحكم تلك المؤسسات او الدول المتدخلة في شؤون الدولة .

2- مدي عقلانية صنع القرار ..يؤدي الفساد الي افتقار العقلانية للمسؤولين الحكوميين الفاسدين في اتخادهم للقرارات السياسية المهمة والتي تؤثر علي مصير الاوطان والشعوب وهذا ناجم عن تركز السلطة لدي قمة جهاز الدولة وغياب حكم القانون بما يؤدى الي اتخاذ القرارات السياسية الخطيرة من جانب رئيس الدولة من دون مشاورة او استفادة او راي مراكز البحث

3- اضعاف الحكومة في الداخل والخارج ..يضعف الفساد الحكومة داخليا وخارجيا من خلال انكشافها فعلي الصعيد الداخلي يؤدى الفساد الي عزوف اصحاب الكفاءات الشرفاء

وتهافت علي المناصب من اجل تحقيق المنافع وان قادهم ذلك الي التنازل والتفريط بمصالح الوطن تجاه العالم الخارجي.

- أسباب انتشار الفساد السياسي :

هناك جملة من الأسباب المتنوعة التي تؤدي إلى شيوع الفساد في المجتمعات بصفة عامة وهي كالآتي :- أولاً : الأسباب السياسية وتتمثل في الآتي :-

1- غياب القدوة السياسية : أي ضعف الارادة لدى القادة السياسيين في محاربة الفساد نظراً لانغماسهم او بعض منهم بقضايا الفساد أو عدم تفعيلها لإجراءات الوقاية من الفساد وتعميق ما يسمى بثقافة النزاهة وسيادة القانون .

2- تفشي البيروقراطية الحكومية .

3- المغالاة في مركزية الادارة الحكومية .

4- ضف أداء السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية (10).

ثانياً: الأسباب الاقتصادية . وتتلخص فيما يلي :-

1- أدت الفجوة المتزايدة بفعل التضخم بين الدخول الأسمية للعاملين بأجهزة الدولة واحتياجاتهم المالية الحقيقية لمواجهة متطلبات المعيشة إلى تقوية الدفع لارتكاب صور الفساد كالرشوة والسرقة 2- عدم مراعاة السياسات الاقتصادية ، في تحقيق التوازن أو العدالة في توزيع الموارد الاقتصادية على السكان فتؤدي ألي اختلال توزيع الدخل بين فئات وشرائح المجتمع .

3- التحول السريع نحو القطاع الخاص وبيع المؤسسات والمرافق الحكومية للشركات الخاصة الوطنية أو الأمنية مما يسمح للوسطاء والسماسرة والوكلاء بعقد الصفقات ودفع العمولات لشراء الشركات الحكومية بأقل من قيمتها .

4- الأزمات التي تتعرض لها المجتمعات بسبب الحروب والصراعات تؤدي إلى قلة السلع والموارد وتزايد الطلب عليها بالإضافة إلى الرشوة لتجاوز القوانيين والاجراءات المتبعة(11) .

5- انتشار أنماط جديدة من الاستهلاك لم تكن موجودة من قبل كنتيجة للتطورات التكنولوجية المتلاحقة وتحرير التجارة العالمية ونفاد السلع والخدمات .

ثالثاً: الأسباب الاجتماعية ، وتتلخص في ما يلي :-

1- اصبحت الكثير من الأعمال والسلوكيات التي تدخل تحت مسمى الرشوة سلوكا عاديا يمارسه الموظف العادي .

2- وجود بعض المتغيرات الاجتماعية التي تسهم في انتشار الفساد كتوظيف الانتماءات الطائفية والعائلية والعلاقات الأسرية وفي الضغط على القيادات لتحقيق مكاسب مالية .

3- الأثر السلبي لبعض العادات الاجتماعية السائدة في سلوك بعض المسؤولين والعاملين بالجهاز الإداري بالدولة مثل ضعف الوعي وعدم الالتزام بالمواعيد والاهتمام بالملكية العامة.

رابعاً : الأسباب القانونية وتتلخص فيما يلي :-

1- التشريعات تصدر لتحقيق المصلحة العامة وإرساء العدالة وفقاً لمبدأ القانون ، غير أنه يمكنه أن تصبح التشريعات منفذاً للفساد وذلك من خلال بعض الأدوات التي توفرها التغيرات القانونية .

2- اعتماد الأجهزة القضائية والأمنية على الأساليب التقليدية في التحقيق وعدم مواكبة المستجدات التي تستخدمها شبكات الفساد وعصابات التزوير والرشوة .

3- قيام بعض المحامين بتولي الدفاع عن قضايا الفساد والرشوة مبالغ كبيرة جداً متعهدين سلفاً ببراءة المتهمين فيها، ويتم ذلك بالتواطؤ مع بعض القضاة الذين يمارسون سلطاتهم من خلال الأحكام التي يصدرونها (12).

4- ضعف الرقابة الادارية والمؤسسات المحاسبية في متابعة ومحاربة الفساد بأشكاله المتنوعة وكشف حالات الفساد المستشري في مؤسسات الدولة .

خامساً : الأسباب الادارية وهي كالآتي :-

1- منح المنظمات الادارية الناشئة صلاحيات واسعة تمكنها من إدارة شؤونها بصيغ لامركزية دون اخضاعها للرقابة أو متابعتها بصفة مستمرة .

2- التوسع في إقامة المؤسسات والهيئات العامة التي تتمتع بالاستقلال المالي والاداري ووضع الموارد والامكانيات الكبيرة تحت تصرفها مما يزيد وينتشر الفساد .

3- عدم مواكبة سياسات الاجور والمرتبات للظروف الاقتصادية ومتطلبات المعيشة مما يجعلها عاجزة عن توفير الحد الأدنى من الاحتياجات الضرورية بوسائل وطرق مشروعة وأخرى غير مشروعة .

4- تراكم التغيرات في القوانين والنظم والتعليمات وعدم المبادرة ألي معالجتها مما بعطي الفرصة لبعض المسؤولين النفاد منها لصالح فئة دون أخرى .

5- تدخل السلطة التنفيذية في شؤون السلطة القضائية حيث جعلت بعض القوانين والمحاكم تحت تصرف السلطة التنفيذية .

ومن هنا تتضح أن أسباب الفساد عديدة ومتنوعة ، ولا يختلف أثنان على مقدار الفساد وتأثيره على بيئة المجتمع وجوانبها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ويزداد أثره على المجتمعات النامية على سبيل المثال لا الحصر زيادة الفرقة الاجتماعية بين افراد المجتمع وشعور شريحة كبيرة من المجتمع بالظلم وعدم الحصول علي حقوقها مما انعكس في عدم الثقة في السياسات الحكومية كذلك عدم احترام القانون من قبل افراد المجتمع والنظر اليه انه يحمي فئة التنفيذية بالسلطة مما يؤدى الي سيادة منطق الغاب كذلك يؤدى الي ضعف جودة البنية الاساسية والخدمات العامة بسبب قلة الموارد وعدم كفاءة الموظفين .

المطلب الثالث:- الاستراتيجيات التي تخفف من الفساد

إن بناء استراتيجيات لمواجهة الفساد يقتضي خلق بيئة للنزاهة بما فيها الشفافية والمساءلة وتعزيز مجموعة من المفاهيم والنظم التي تكون عناصر أساسية لهذه الاستراتيجيات.

أ- تعميق أسس النزاهة في العمل العام هناك العديد من الأسس والمعايير التي تعمق بيئة النزاهة في العمل العام والتي تحتاج أي تطوير الوعي بها مثل :-

1- المحاسبة وهي خضوع الذين يتولون المناصب العامة للمساءلة القانونية والادارية إزاء قراراتهم وأعمالهم للحد من تفشي الفساد في المؤسسات بشكل عام .

2- المساءلة والنزاهة وهي واجب للموظفين العاملين سواء كانوا مستخدمين أو متعينين ويلزم تقارير دورية عن أعمالهم وأعمال المؤسسة بكل صدق وأمانة .

ب- خلق الوعي العام بمواجهة الفساد يتطلب بناء تحالف وطني شامل لمواجهة الفساد ورفع الوعي لدى الجمهور بمخاطر الفساد ونتائجه المدمرة على المجتمع وآليات مواجهته حتى يتم تجنيد أكبر قطاع ممكن من الجمهور لدعم جهود مكافحة الفساد وتتعدد الآليات والأساليب التي يمكن اعتمادها لذلك مثل نشر كراسات تعريفية بمظاهر الفساد وأسباب ونتائج وآليات مكافحته وتوزيعها على نطاق واسع .

ج- تقرير البناء التنظيمي للمؤسسات وذلك من خلال أحداث تغييرات شاملة في آليات عمل المؤسسات العامة التي تنطلق بتحديد الاجراءات والآليات والمدة الزمنية اللازمة لتقديم الخدمة ونشر هذه التعليمات لاطلاع الجمهور وإفساح المجال للجمهور لتقديم الشكاوى بحق المخالفين الأصول وإجراءات تقديم الخدمة وذلك بإنشاء دواوين الشكاوى ووضع أنظمة ميسرة لعملها وفتحها أمام الجمهور وخلق الوعي وتنظيم المؤسسات (13) .

5- دعم المؤسسات والجهات المتعلقة بمحاربة الفساد رفع الكفاءة الجهات المنوط بمكافحة الفساد والرشوة سواء الادارية أو الأمنية أو القضائية وذلك بدعمها بالعناصر المميزة والمدربة وكذا بالتجهيزات الفنية والأساليب التكنولوجية الحديثة لمراقبة المشتبه في تورطهم في قضايا فساد وضبطهم على النحو الذي يسهم في ارتفاع نسبة كشف العمليات غير المشروعة وهو ما يسهم في تقليص حجم الفساد وانتشاره .

هـ- تشجيع الدراسات الميدانية حول تحليل ظواهر الفساد من أجل بلورة أطر نظرية ونماذج علمية لمعرفة الدوافع وتشخيص الأسباب وتحليل الظروف المسببة للفساد والتي يتم استنباطها من قضايا الفساد والرشوة التي حدثت في الواقع العملي (14) .

و- عقد اتفاقيات دولية .. الفساد المعولم له بعد عابر للحدود فإن الاطار القانوني الدولي لمكافحة الفساد يعد عنصراً أساسياً ضمن الخيارات المتاحة أمام الحكومات وقد تحسن هذا

الاطار بشكل كبير خلال هذه الفترة مثل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد حيز التنفيذ 2005 واتفاقية مكافحة الرشوة اعتمدتها منظمة التعاون التنمية في الميدان الاقتصادي.

الخاتمة

لقد عنيت هذه الورقة بدراسة أثار الفساد وخاصة في المجالات السياسية وأسباب وطرق مجابته للحد من انتشاره وذلك من خلال عدة محاور بدأت بدراسة مفهوم الفساد وما طرأ عليه من تطور.

الفساد كما هو متعارف عليه من ناحية المبدأ هو استخدام المنصب العام من أجل الاستفادة الشخصية لكن يعود الخلاف الرئيسي في تحديد مفهوم الفساد إلى المعيار الذي يستخدم في التعريف سواء كان ضيقاً أو موسعاً فقد استخدم بشكل ضيق في الفساد الاداري، وبشكل موسع في الفساد السياسي.

مستخلص مما سبق أن الفساد السياسي مفهوم موسع يشمل كل ما يؤثر على اتخاذ القرار المتعلق بالشأن العام من الدولة بطريقة تؤدي أي احتكار السلطة لسيطرة. في يد نخبة قليلة من الأفراد المستفيدين منهم على حساب الغالبية.

وتوصلت الدراسة لمجموعة من النتائج والتوصيات يمكن إجمالها فيما يلي:-

أولاً: النتائج

1- يعتبر الفساد ظاهرة عالمية تهدد كافة النظم الاجتماعية المتقدمة والنامية على السواء . فلا يوجد أي مجتمع من المجتمعات معفي من هذه الظاهرة ولكن تكمن المشكلة في الكيفية التي تعامل معها الحكومات للحد من الفساد.

2- إن نتشار الفساد سواء الصغير أو الكبير له مسببات عديدة مردها إلى تدني وتدهور البيئة القانونية والسياسية والاجتماعية والقانونية والادارية والاقتصادية ولذا ينتشر الفساد أكثر في الدول المتخلفة والنامية منه في الدول المتقدمة .

3- استطاعت الدول المتقدمة تحجيم الفساد لأنها نظرت إليه على أنه ظاهرة اجتماعية وأن الآثار المترتبة عليه هي آثار مدمرة في عملية التنمية سواء للفرد أو المجتمع .

4- يمكن إجمال أسباب الفساد في البلاد العربية في غياب الديمقراطية واستغلال المنصب العام لتحقيق مصالح شخصية وغياب الرقابة المستمرة، وضعف هيبة القانون وعدم تقديم إقرارات الذمة المالية . والمحاباة، وانعدام الشفافية والمساءلة.

5- ضرورة توافر الرغبة والارادة السياسية والشعبية للإصلاح حيث لن تنجح أي جهود اصلاحية بدون مساندة ودعم القيادة السياسية مع ضرورة إقناع أفراد الشعب بأهمية الاصلاح والمساءلة .

6- الرقابة المتبادلة والداخلية والمستقلة وذلك بوضع نظام رقابي يشمل أجهزة الدولة ومؤسساتها أساسية الرقابة المتبادلة بين سلطات الدولة الثلاثة التشريعية التنفيذية القضائية .

ثانيًا: التوصيات

1- العمل علي إصدار القوانين والتشريعات لمكافحة الفساد من قبل السلطات التشريعية والرقابية وتطبيقها بالمؤسسات الحكومية التنفيذية للسياسات العامة.

2- تطبيق مبدأ اللامركزية في الدولة من أجل توزيع الوظائف والسلطات بعيدًا عن الموقع المركزي لمواجهه الفساد بالمؤسسات الحكومية.

3-إنشاء جهاز مركزي لمكافحة الفساد ويهدف هذا الجهاز لأنشاء قاعدة بيانات تجمع الحالات العملية وتجارب الأجهزة العليا والمنظمات الدولية وذلك من أجل التعاون لمحاربة الفساد.

4-الرقابة على منابع التمويل بالدولة، حيث تعد نظم الرقابة الداخلية أداة لأحكام الضبط والرقابة على التصرفات المالية في الوحدات الاقتصادية المختلفة، وأن وجود نظم رقابية مقالة بالمؤسسات الحكومية يحد من الفساد وانتشاره.

المراجع

1- معتز فقيشة ، الفساد السياسي مقاربات في المفهوم والمنهج مجلة جبل للدراسات والعلاقات الدولية، جامعة الخليل فلسطين كلية الحقوق والعلوم السياسية العدد 25، 2012، ص38 .

2- معتز فقيشة، مرجع سبق ذكره، ص43 .

3- منشورات المنظمة العددية للتنمية البشرية، آليات مكافحة الفساد والرشوة في الأجهزة الحكومية العربية ، القاهرة 2010، ص194 .

4- امحمد بوعذبة، أثر الفساد السياسي والانقلابات العسكرية على التنمية الاجتماعية في إفريقيا، رسالة ماجستير (اكاديمية الدراسات العليا ، طرابلس ، 2007، ص68 .

5- عبدالكريم جمال، الفساد في العملية الانتخابية، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية المجلد 15 العدد2 ، 2022 ص504 .

6- عماري نورالدين، الفساد في الانتخابات ، مجلة القانون والعلوم الانسانية المجلد 1 ، العدد1 ، 2015 ص95 .

7- الفساد وحقوق الانسان، تقرير المفوضية السامية لحقوق الانسان، جمعية الأمم المتحدة 1996 http//www.cich.org

8- عبير عبيد, أثر الفساد على حقوق الانسان في الوطن العربي , تقرير منظمة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الانسان 17-10-2020 .

9- تعميق الديمقراطية استراتيجية لتحقيق نزاهة الانتخابات، تقرير اللجنة العالمية للانتخابات والديمقراطية والأمن سنة 2012 http//www.idea.int

10- محمد حسن سعد، وسائل القانون الدولي لمكافحة جرائم الفساد رسالة ماجستير (جامعة الشرق الأوسط ، كلية الحقوق ، قسم القانون العام 2019، ص8 .

11- ألان وول ، وآخرون أشكال الادارة الانتخابية، دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات سلسلة منشورات المؤسسة http//www.eods.eu

12- تقرير حقوقيين الأمم المتحدة السامية لحقوق الانسان وارسو ، 8،9 نوفمبر 2006 .

13- وائل عمران، التوسع في تطبيق الحوكمة كضرورة للحد من الفساد الحكومي في مصر، مجلة الشؤون الافريقية (القاهرة، معهد البحوث والدراسات الافريقية جامعة القاهرة : المجلد الأول العدد الثاني، إبريل 2013) ،ص54 .

14- فارس رشيد ، الفساد المالي والاداري في المؤسسات الانتاجية، " (الأردن ، دار اليازوردي للنشر 2011) ، ص42 .